mroftalp htehaB ni knil muideM

أ.د. علي الشبل | أحكام قضاء رمضان

علي عبدالعزيز الشبل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وحده صلى الله وسلم على من لا نبي بعده نبينا محمد وعلى اله وصحبه سلم تسليما كثيرا اما بعد ايها الجمع الكريم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:00:00

هذه الليلة الليلة الثاني والعشرين من شهر شعبان وهذه تباشير ونسائم رمضان قد اقبلت عليكم وان يتذاكر واياكم في هذه الجلسة شيئا مما يتعلق باحكام القضاء قضاء رمضان ان الله جل وعلا - 00:00:21

افترض على المؤمنين صيام هذا الشهر صام نبينا صلى الله عليه وسلم تسع رمضانات وندبنا جل وعلا رحمة منه وتيسيرا على هذه الامة ان من كان مريضا او على سفر - 00:00:52

فانه يجبر ما كان من نقص صيام شهره صيام قضائه فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر وقضاء رمضان له وقتان وقت الموسع اي مني حين ما ينتهي عيد الفطر في يوم واحد. يبدأ وقت القضاء - 00:01:13

وله وقت مضيق وهو ما بقي من ايام القضاء عليه قبل دخول رمضان الجديد فمثلا من كان عليه ستة ايام من رمظان الماظي ويتعين عليه ان يصوم الرابع والعشرين والخامس والعشرين والسادس والعشرين والسابع والثامن والتاسع والعشرين - 00:01:39

يدرك قضاءه قبل دخول رمضان الجديد عليه وفي الصحيحين من حديث ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت كان يكون علي القضاء من رمضان عذر النساء ولا اصومه الا في شعبان - 00:02:05

لمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم مني من احكام القضاء ايضا ان من اراد صيام الست من شوال بعد رمضان وعليه قضا فانه لا يتأتى ان يصوم الست قبل صيام ما عليه - 00:02:25

من القضاء لان الحديث حديث ابي ايوب الانصاري في صحيح مسلم قال رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم من صام رمظان ثم اتبعه ستا من شوال ومن كان عليه قضاء لم يصم رمظان - 00:02:43

وقد يقول قائل فهذه امنا عائشة رضي الله عنها وهي من هي في علمها وفضلها وسابقتها يؤخر القضاء الى شعبان افلا تصوموا الست من شوال؟ نقول نعم هي مشكورة بشيء اعظم واشرف - 00:03:04

وهي قيامها على نبينا صلى الله عليه وسلم والا فالحديث مرتب بثم الدال على التعقيد لا يتأتى صيام الست من شوال الا بصيام رمضان قبله من رمظان ما عليه من القظا - 00:03:26

من المسائل المتعلقة بالقضاء ايضا ان من الناس من يفرط في الصيام يؤجل حتى يأتي البرد ثم يسوف حتى لا يبقى من رمظان شيئا على قظائه فاذا ادركه رمظان الجديد وهو لم يصم - 00:03:45

ترتب عليه امور ثلاثة الاول الاثم. اثم لانه اخر القظاء عن وقته والقضاء موقت موسع ومضيق حتى يأتي رمضان الجديد يجب عليه ثانيا القضى دينا لله في ذمته فلو قدر انه مات صام عنه وليه - 00:04:04

ولو جاء رمضان الجديد بقي الدين في ذمته ثالثا يجب عليه ان يطعم مسكينا عن كل يوم اخره. جبرا لهذا التقصير الذي حصل منه ولو كان عليه مثلا في مثال السابق ستة ايام - 00:04:34

ولم يصمها حتى جاء رمظان الجديد صام الايام الستة واطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع ونصف الصاع يقدر لما صدر من اللجنة الدائمة في هيئة كبار العلماء في المملكة - 00:04:54

تقدر بكيلو ونصف من طعام البلد او رزا او دقيقا او برا او تمرا او زبيبا او نحو ذلك مسألة اخرى في القضاء ان القضاء قضاء رمضان

وكذا كل صيام واجب. لا بد فيه من تبيت نية - 00:05:16
نيته من الليل فجاء في حديث ام المؤمنين رضي الله عنها حفصة بنت عمر رضي الله عنهما قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم لا صيام لمن لم يبيته من الليل - 00:05:39
وهذا هو في الصيام الواجب سواء رمضان اوصيام قضائه او صيام من عليه صيام واجب من نذر او كفارات اما صيام النافلة فلا تشترط له النية من الليل والنية من الليل فيه استحباب لا وجود - 00:05:55
ففي الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على عائشة ذات يوم قال اعندكم شيء طعام وقالت لا يا رسول الله ما عندنا شي هذا اشرف بيت واكرم بيت - 00:06:16
وخير بيت تمر عليه ايام ما عندهم شيء يطول من الجوع قال اني اذا صائم فانشأ نية الصيام من اين؟ من النهار ودخل عليهم ذات يوم واذا عندهم طعام قال ما هذا؟ قال اهدي الينا من ال فلان - 00:06:38
قال ارنيه فلما قربت وقربت الطعام اليه يسمى بالله فاكله. قال اني اصبحت صائما وافطر لما وجد هذا هذا الاهداء اليه عليه الصلاة والسلام. دل الحديث على ان صيام النافلة - 00:07:04
لا يشترط تبيته من الليل بل يصح ان ينشأه من النهار بشرط ان لم يكن قبله قد طعم واكل من احكام القضاء ايضا ان من مات وعليه القضاء سواء من رمضان او عليه صيام واجب - 00:07:24
كفارات نذور فانه يشرع لوليه ان يصومها عنه في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم من مات وعليه صوم صام عنه وليه - 00:07:47
وعليه صوم اي وجب عليه الصوم صام عنه وليه صيام الولي عن ميته مستحب ليس بواجب وتبرأ به ذمة الميت اذا صيم عنه في الصيام الواجب فان لم يصم عنه يطعم عنه بعدد الايام التي لم يصمها - 00:08:13
مع تعلق ذمة الميت بالاثم لما اخره من هذا القضاء اذا كان مؤخرا مفرطا فيه فاذا صيام الواجب يصام فيه عن الميت من نية ينويها بينه وبين ربه نية عن هذا الواجب الذي تعلقت به ذمة وليه وذمة ميته - 00:08:35
وهذا خاص في صيام الواجب بمعنى انه لا يتنفل عن الميت بالصيام لان الحديث مورده في صيام الواجب من مات وعليه صوم صام عنه وليه مسألة اخيرة اختم بها في هذه العجالة - 00:08:58
وهي مسألة النية فان رمضان وهو الاصل وكذلك القضاء هو فرع عنه يتبعه في اصله في الوجوب لابد فيه من النية فما النية ليست النية تلفظ باللسان كما يحصل من بعض الناس في الصلاة - 00:09:18
نويت ان اصلي العشاء اربع ركعات حضرا لا سفرا الى اخره هذا غير مشروع التلفظ بالنية غير مشروع الا في عبادتين ثنتين فقط عبادة النسك من حج او عمرة فقد اعلن فيهما النبي صلى الله عليه وسلم نيته - 00:09:41
لبيك حجا لبيك عمرة وهذا اعلان لفظي بما انطوت عليه نيته العبادة الثانية هي عبادة نسيكة وهي الاضحية قد ضحى عليه الصلاة والسلام بكبشين اقرنين املحين موجوئين اي مخفيين قال في الاول بسم الله اللهم هذا منك ولك هذا اعلان بالنية - 00:10:03
اللهم هذا عن محمد وعن ال محمد وقالت الثاني بسم الله اللهم هذا منك ولك اللهم هذا عمن لم يضحي من امة محمد اللهم صلي وسلم عليه وما سواها من العبادات. صلاة وصياما وزكاة. وغيرها فلا يتلفظ فيها بالنية. ما النية - 00:10:37
هي عزم وحركة في قلبك يكون قبل العبادة وتستمر في اثنائها. الصلاة النية قبلها وتستمر في اثنائها الى ان تسلم منها رمظان نيته تبيت قبل الفجر تبييتها عزمك في حد ذاته هو النية - 00:11:00
ولهذا يترتب على النية امر اخر. من نوى الفطرة في صيام واجب فقد افطر مجرد النية انك تفطر تعزم على الفطر وان لم تطعم شيئا تعتبر قد افطرت ومن نوى الفطر افطر. وهذا يتعلق بصيام الواجب - 00:11:27
يتعلق ايضا بالقضاء ولهذا قالت حفصة رضي الله عنها قال النبي صلى الله عليه وسلم لا صيام لمن لم يبيته من الليل المقصود من الليل اي قبل طلوع الفجر اسأل الله جل وعلا ان يمنحنا واياكم الفقه في دينه. امين. وان يرزقنا الثبات عليه. امين. وان يعيذنا واياكم

والمسلمين من مظلات - 00:11:49
الفتن ما ظهر منها وما بطن. كما واسأله جل وعلا ان يبلغنا واياكم رمضان. اللهم بارك لنا في رجب وشعبان وبلغنا واجعلنا فيه من عبادك المقبولين المرظيين المعتقين من النار اجمعين - 00:12:16
نسأل الله ذلك لنا ولكم ولوالدينا ووالديكم ومشايخنا وولاتنا وبرارينا ولجميع المسلمين ان ربي جواد الكريم والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:12:36
واعتذر اليكم على التطويل والحمد لله عشان اكسب اجرين ليسأل اخونا من جعل صيام الست من شوال متنقلة بين الاثنين والخميس او ايام البيض نوى بذلك الاهميتين يقول ادرك بهذا الفضلين باذن الله - 00:12:55
وصدق عليه انه صام الست بان الست لم تحدد جعلتها مع الايام البيض جعلتها من الاثنين والخميس كل ذلك سائق ولك عند الله ما نويته انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى. والله اعلم - 00:13:36
يسأل اخونا هل تكفي نية واحدة في رمضان كله ذهب الجمهور الى انها تكفي من اول الشهر والقول الاصح دليلا وتعليلا انه يجددها في كل ليلة في عموم الحديث لا صيام لمن لم يبيته من الليل - 00:13:55
فتكون نيتان نية في اول الشهر يستقبل بها رمظان انه صائمه مؤذن فيها فرض الله عليه ويجددها في كل ليلة ليحصل له بذلك كمال العمل وانما الاعمال بالنيات. مثلا الفرض - 00:14:27
نوى الظهر النافلة ينويها اخرى ولا يكفي في الفرظ ان ينوي نية واحدة انه مؤدي الفرائض كلها لابد من تعيين كل فرض في هذه النية. كذلك الشأن في ايام رمضان - 00:14:45
الله اعلم هذا السؤال ليكن هو السؤال الاخير التي يحدد فيها نيته هل هو في كل ذبح او خاص بالاضحية الادلة جاءت على انها خاصة بالاضحية فان النبي صلى الله عليه وسلم اهدى في حجته. وبعث هديه وهو مقيم حلال في المدينة - 00:15:04
ولم يذكر عنه انه قال بسم الله اللهم هذا منك ولك اللهم هذا عني وعن كذا وبالهدي وهو اكد من الاضحية لم يتلفظ فيها بالنية ولم يتلفظ بالذبح الا في الاضحية في النسيكة فقط - 00:15:40
اللحم شاة الكرائم والنذر والهدي الهادي والنذر واجبان لم يأتي انه صلى الله عليه وسلم تلفظ فيها بنيته في حديث جابر ابن عبد الله خرج في صحيح مسلم الذي وصف فيه حديث النبي صلى الله عليه وسلم بالتفصيل - 00:15:58
قال فرمى الجيمار ثم وقف للناس ثم اقبل على منحره فاخذ السكين فاستقبلناه سبع او تسع اليه معقولة اليد اليسرى بلبتها قائلا بسم الله والله اكبر ولم يذكر في هذا الموضع انه قال ما قاله في الاضحية دل على ان هذا التلفظ بالنية خاص بالاضحية من سائر - 00:16:21
المذبوحات الله اعلم والحمد لله رب العالمين - 00:16:54